

## 174487 - لا حرج في الزيادة على أذكار الركوع والسجود المأثورة

### السؤال

هل يجوز أن أقول في السجود والركوع أثناء الصلاة: سبحان الله، الحمد لله، لا إله إلا الله، الله أكبر، لا حول ولا قوة إلا بالله، سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه، وسبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته، وغير ذلك من الأذكار المضاعفة الواردة بهذه الألفاظ وألفاظ أخرى، وغير ذلك من الأذكار، هل يجوز ويستحب لي أن أقولها أثناء السجود والركوع وأنا في الصلاة؟ جزاكم الله خيرا.

### الإجابة المفصلة

الأذكار المشروعة في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وردت بكلمات محددة، وبجمل معينة، فالأفضل أن لا يزداد عليها ولا ينقص منها، فإن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وقد قال عليه الصلاة والسلام: (صلوا كما رأيتموني أصلح) رواه البخاري (631)

غير أن الأفضلية لا تنفي الجواز، فمن أراد الزيادة من غير اعتقاد سنية زيادته فلا حرج عليه، ولا ينكره عليه العلماء والفقهاء، وذلك لأدلة عدة:

أولاً: قوله عليه الصلاة والسلام: (فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِمُوا فِيهِ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ) رواه مسلم (479)، ظاهر الدلالة على أن المقصود بالذكر في الركوع تعظيم الله جل وعلا، فمن عظمه بأذكار أخرى زيادة على الذكر المأثور لم يخرج عن المقصود الشرعي.

ثانياً: الركوع والسجود من مواضع مشروعية الدعاء وسؤال الله تعالى الحاجات كما سبق في الحديث السابق، ولحديث عائشة رضي الله عنها، قالـ: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) رواه البخاري (794) ومسلم (484)، لذلك قال الفقهاء: "يستحب الدعاء في الركوع" انتهى من "مغني المحتاج" (1/366)، والدعاء بباب واسع يشتمل على كثير من الأذكار أو الثناء الزائد إلى جانب سؤال الله تعالى الحاجات.

ثالثاً: ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الله عز وجل في رکوعه بألفاظ زائدة على قوله عليه السلام: (سبحان رب العظيم)، كما في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان (إذا رکع قال: اللهم لك رکعت، وبك آمنت، ولك أسلفت، خشع لك سمعي، وبصري، ومحني، وعظمي، وغضبي) رواه مسلم (771) وأيضاً في حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يقول في رکوعه وسجوده: سبوح قدوس رب الملائكة والروح) رواه مسلم (487)

وفي حديث عوف بن مالك رضي الله عنه : ( ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ ) رواه أبو داود (873) وصححه الألباني .

وكذلك الشأن في أذكار السجود أيضا ، فإذا ثبتت أذكار عدة مشروعة في ركوع الصلاة وسجودها دل على أنه لا يشترط الاقتصار على التسبيح بـ (سبحان ربِّي العظيم)، أو (سبحان ربِّي الأعلى)، وعلى أن أصل الزيادة في هذه الموضع مشروعة .

رابعاً :

وقد وجدنا في كلام الفقهاء ما يدل على جواز التوسع في التسبيح والتحميد في الركوع والسجود ، وهذا بيان ذلك :  
قال ابن الهمام الحنفي رحمه الله :

(1/504) ”لوقرأ التشهد في الركوع أو السجود لا سهو عليه؛ لأنه ثناء، وهما محله“ انتهى من ”فتح القدير“

وقد قرر فقهاء الشافعية رحمهم الله أن من قرأ بعض آيات القرآن الكريم في الركوع بنية الذكر والدعاء ، وليس بنية القرآن الكريم جاز له ذلك ، وهذا يدل على أن زيادة الأذكار في الركوع عندهم مشروعة .

قال البجيرمي رحمه الله :

” تكره القراءة في الركوع ، أي : بقصدها ؛ لأن الركوع محل الذكر ، فيكون صارفاً عن القراءة ، بخلاف ما إذا قصد الدعاء ، أو أطلق ” انتهى من ” حاشية البجيرمي على الخطيب ” (2/71)  
وينظر : حاشية الروض المربع ” ، لابن قاسم (2/44) .

والحاصل : أنه لا حرج عليك في الثناء على الله تعالى بالتسبيح والتكبير والتحميد في الركوع والسجود ، وإن كان الأولى والأفضل الحرص على الأذكار المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذين الموضعين ، وهي كثيرة والحمد لله ، وفيها الكفاية والأجر العظيم .  
والله أعلم .